

0254 - حكم من أراد الطلاق من زوجته قبل الدخول بها لأنها لا تلبس الخمار والملابس الطويلة نور على الدرب

صالح اللحيدان

انا عاقب قراني ولم ادخل على زوجتي اي لم يتم الدخول بها فلو انني لقلت بزواجتي والزمته بلبس الثياب الطويلة ولبس الخمار فلم ترضى. وقالت طلقني فلو طلقته هل اكون اثما او مذنبا في هذا الطلاق وما الحقوق التي يجب علي ان اعطيها لها حيث انني امرها بلبس الخمار والثياب الطويل - [00:00:00](#)

كما ان والثوب الطويل كما امرنا الله سبحانه وتعالى لو طلقته قبل الدخول لما كان لك عليها عدة ولا تملك المراجعة ولا تحل لك الا بعقد جديد ولها نصف المهر - [00:00:25](#)

ونصيحتي لك الا تستعجل. يا الله فقد تكون الحال بعد اجتماعكما وتفاهمكم على الحياة قد تكون الحال غير الحال فترضى بتوجيهك وتسمع لامرك وتحرص على ما يرضيك فالاستعجال قد يربك ويضر فتأ - [00:00:49](#)

وعاملها بالرفق وثق بان الله يقول ومن يتق الله يجعل له مخرجا. والله اعلم. جزاكم الله خيرا - [00:01:14](#)